



جامعة سوهاج

كلية الآداب

برنامج الصحافة

## آليات وقواعد التحفيز والمحاسبة لبرنامج الصحافة

بناءً على خطة التطوير المؤسسي لبرنامج الصحافة بقسم الإعلام، وتطبيقاً لقرارات مجلس الكلية وتوجيهات إدارة الجودة بشأن تحديث واعتماد وسائل التحفيز والمحاسبة الرسمية المطبقة على السادة أعضاء هيئة التدريس وأعضاء الهيئة المعاونة بالبرنامج، نورد لسيادتكم القواعد والآليات الحاكمة المقررة عملياً في النقاط التالية:

### أولاً: وسائل وآليات التحفيز بالبرنامج

- يتبنى برنامج الصحافة حزمة من التدابير التشجيعية لضمان التميز الأكاديمي والمهني المستمر، وهي على النحو الآتي:
- **التطوير المستمر ودعم الأداء:** التشجيع المستمر والممنهج لجميع أعضاء الهيكل التدريسي والمعاون على التحسين والتطوير، من خلال إقرار ذلك وتوثيقه دورياً في محاضر مجلس القسم العلمي.
- **الامتداد المعرفي والمشاركات الخارجية:** السماح والدعم الكامل للمشاركة الفعالة في الندوات، السيمينارات العلمية، والمؤتمرات المحلية والدولية (لا سيما المؤتمرات الإعلامية الرقمية وتحديات الاتصال المستحدثة).
- **تحديث وتطوير البنية اللانحوية:** التشجيع المستمر على المشاركة الفعالة في تطوير اللائحة الدراسية الحالية للبرنامج وإعداد مقترحات للوائح برامجية جديدة تواكب معايير الجودة الحديثة.
- **المشاركة القيادية والإدارية بالقسم:** إشراك الأعضاء وتفويضهم للعمل داخل اللجان النوعية والملفات التنفيذية المنبثقة عن القسم العلمي (مثل لجان الإرشاد الأكاديمي، التدريب والتطوير، والعمل التنفيذي للجودة).
- **التمثيل الرسمي على مستوى الكلية:** ترشيح الكفاءات المتميزة من أعضاء البرنامج للانضمام والمشاركة في اللجان النوعية المنبثقة عن مجلس الكلية.
- **التكريم السنوي للتميز:** تكريم العضو المتميز علمياً، بحثياً، وخلقياً بصفة سنوية راتبية داخل مجلس القسم لإرساء بيئة عمل حاضنة ومحفزة.
- **المستحقات والحوافز المالية كاملة:** الالتزام الصارم بصرف الحوافز التكميلية المستحقة للأعضاء كاملة دون انقصاص عند أداء واجباتهم، وتشمل: (حافز الـ 200، حافز الجودة البرامجي، وحافز بدل الجامعة المقرر).

### ثانياً: وسائل وآليات المحاسبة والامتنال بالبرنامج

في حالة رصد أي تقصير في أداء المهام التدريسية، أو الإدارية، أو جداول المعامل وقاعات التحرير، يلتزم البرنامج بتطبيق التدابير المتدرجة التالية:

1. **فحص الشكوى:** البدء بالفحص الفني والدقيق لأي شكوى مقدمة أو رصد رسمي لحالة التقصير.
2. **التنبيه والتحذير المباشر:** توجيه إنذار وتنبيه إداري أولي للعضو غير الملتزم بمهامه الوظيفية الموكلة إليه.

3. **المثول أمام مجلس القسم والتحسين:** دعوة العضو المقصر رسمياً للحضور أمام مجلس القسم الموقر للنظر في الأمر (خاصة في الأمور والملفات المتعلقة بانتظام العملية التعليمية وسير السكاشن والمقررات)، مع تقديم مجموعة من المقترحات والدعم الفني للتحسين والتطوير لتلافي أوجه القصور.
4. **الخصم الجزئي أو الكلي للحوافز:** اتخاذ مجموعة من الإجراءات التنفيذية الفعلية بخصم بعض الحوافز التكميلية إما جزئياً أو كلياً في حال عدم الاستجابة، وتتمثل في: (حافز الـ 200، حافز الجودة، وحافز بدل الجامعة).
5. **الإحالة القانونية للإدارة العليا:** إذا أصر العضو على تقصيره المتعمد في القيام بمهامه الوظيفية والتعليمية أو الإدارية المعتمدة، يتم فوراً رفع مذكرة قانونية تفصيلية بالأمر إلى السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية لاتخاذ كافة الإجراءات التشريعية وتحويل العضو إلى جهة التحقيق المختصة حيال الأمر موضع الشكوى.
6. **الالتزام بالقانون المنظم للجامعات:** يتبنى البرنامج ويطبق بشكل صارم كافة وسائل المحاسبة والجزاءات الرسمية التي وردت في قانون تنظيم الجامعات المصرية (رقم 49 لسنة 1972م) ولائحته التنفيذية وفقاً للمواد المحددة طيه:
  - **المواد من (105) إلى (112):** والمخصصة لتنظيم محاسبة وجزاءات السادة أعضاء هيئة التدريس.
  - **المواد من (148) إلى (156):** والمخصصة لتنظيم محاسبة وجزاءات السادة أعضاء الهيئة المعاونة (المدرسين المساعدين والمعيد).